

## المجلس (464) | شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد

### البدر | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد

عبدالمحسن البدر

قال الامام النسائي رحمه الله تعالى حفظة الرجل اذا ترك الخاطب او اذن له قال هوني ابراهيم ابن الحسن قال حدثنا الحجاج ابن محمد قال قال ابن جريج قال قال ابن زبير سمعت نافعاً يحدث ان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما كان يقول نهى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان - [00:00:00](#)

بعضكم على بيع بعض ولا يصلي بالرجل على خطبة الرجل حتى يترك الخاطب قبله او يأذن له الخاطب بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد - [00:00:24](#) وعلى اله واصحابه اجمعين. اما بعد يقول النسائي رحمه الله الرجل اذا ترك الخاطب. خطبة الرجل اذا ترك الخاطب او اذن له اه نريد النسائي بهذه الترجمة اه ان ان هي - [00:00:42](#)

الذي ورد في خطبة الرجل على خطبة الرجل مقيدا فيما اذا لم يترك الخاطب او يأذن الخاطب له بان يخطب تلك المرأة فاذا ترك فعزل عن الخطبة ولغيره ان يتقدم لخطبتها - [00:01:01](#) وكذلك اذا اذن له فقال له لشخص من الناس اخبرها فان هذا يدل على فان هذا له حق الخطبة اما اذا لم يكن كذلك في ان تقدم للخطبة وركن اليه - [00:01:27](#)

ليس لاحد ان يتقدم الخطبة حتى يحصل الا يتبين الامر والله يتزوجها او بكونه يتركها او بكونه يأذن لشخص من الناس ان يتقدم بخطبتها لان ابنه لشخص من الناس للتقدم لخطوتها آآ رغبة عنها ورجل عنه - [00:01:50](#) وقد اورد النسائي حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب رجل على خطبة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيع بعضكم على بيع نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيع بعضكم على بيع بعض - [00:02:16](#)

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيع بعضكم على بيع بعضه ومعنى البعض على بيع البعض ان يكون فائسان عنده سلعة باعها على انزال وهم في مدة خيار - [00:02:33](#)

فيأتي شخص من الناس للمشتري في مدة الخيار ويقول له اترك هذه السلعة او اعدل عن شرائها وانا ابيعك مثلها بارخص منها وانا ابيعك مثلها بارخص منها هذا هو البيع على البيع - [00:02:51](#) بيع الانسان على بيع اخيه اذا اما البيع بين بائع ومشتري وكان في مدة غير فيأتي شخصا من الناس الى المشتري ويقول له اترك هذه السلعة وانا ابيعك مثل هذه ارخص منها - [00:03:10](#)

هذا لا يجوز هو بضيع البعض على بيع البعض ومثله بالشراء على الشراء شراء على شراء بان يكون انسان باع سلعة على انسان ثم يأتي شخص الى المشتري ويقول ثم يأتي شخص الى - [00:03:31](#)

اه باع شخص سلعة على انسان وهم في مدة الغياب فيأتي شخص الى البائع فيأتي شخص الى البائع ويأتي شخص من المشتري اه آآ المسألة التي معنا باع شخص على انسان سلعة - [00:03:53](#)

وآآ يأتي للمشتري ويقول آآ اتركها وانا ابيعك مثلها وهذا يأتي للبائع ويقول له اعدل عن بيعك لهذا الشخص المشتري وانا اشتريها منك

باغلى مما بعثها به علي. بها علي - 00:04:26

فاشتريرها منك باغلى هذا شراء على شراء يعني يحول بين المشتري وبين السلعة من اجل ان يأخذها من البائع باغلى منها هذا لا يجوز وهذا لا يجوز وكلها جاء بها الحديث. البيع والبيع والشراء والشراء - 00:04:50

ويجذب الرجل على خدمة الرجل حتى يترك الخاطب قبله او يأذن له ولا يخطب الرجل على خطبة رجل حتى يخطب حتى الخاطب قبله الخاطب الاول حتى يترك ويعدل او يقول له اخطبها لان قوله يخطبها هو معناه فرد لها ورغبة عنها وعدول - 00:05:07

عنها ان النهي عن الخطبة على الخطبة فيما اذا لم يحصل التترك او لم يحصل الاذن اما اذا وجدت تترك او وجد الاذن للخاطب الثاني ان يخطب فان الخطبة في هذه الحالة مأذون فيها ومرخص فيها - 00:05:33

كما جاء في هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اخواني ابراهيم بن الحسن اخبرني ابراهيم ابن الحسن وهو بما اخرج له ابو داوود والنسائي. ووثيقة اخرج له ابو داوود والنسائي ابراهيم الحسن البصري - 00:05:57

فاخرج له ابو داوود ابن ثعلب على الحجاج بن محمد والنصوص اخرجها عن ابن جورج عبد الملك ابن عبد العزيز ابن جريج المكي ثقة فقيه يرسل ويدلس وحديث اخرجها اخالد - 00:06:14

ان عن نافع عودة بن عمر وهو دقة اخرجها عن ابن عمر عبد الله ابن عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنهما صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد العبادة الاربعة - 00:06:33

الكرام عبد الله ابن عمر وعبد الله ابن عباس وعبد الله ابن الزبير وعبد الله ابن عمرو ابن العاص هؤلاء اشتهروا بلقب العبادة الاربعة وايضا هو احد السبعة المعروفين عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:06:44

وعن ابو هريرة وابن عمر وابن عباس وابو سعيد وجابر وانس وام المؤمنين عائشة قال اخبرني حازم ابن سليمان قال حدثنا حجاج قال حدثنا ابن ابي ذهن عن الزهري ويزيد ابن عبد الله ابن قصي - 00:06:59

عن ابي سلوى ابن عبد الرحمن وعن الحارث بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان انها ثالا فاطمة بنت قيس رضي الله عنها عن امرها وقالت زوجي ثلاثة وكان يرزقني طعاما فيه شيء فقلت والله لان كانت لي النفقة - 00:07:14

والله لان كانت لي النفقة والسفنى لاطلبنها ولا اقبل هذا. فقال الوكيل ليس لك زينا ولا نفقة. قالت فاتيتن صلى الله عليه واله وسلم فذكرت ذلك له. فقال ليس لك تبني ولا نفقة. فاعتزل لي عند فلانة - 00:07:34

قالت وكان يأتيها اصحابه ثم قال اعتزل لي عند ابن مكتوم فانه اعمى. فاذا حللت فاذنيني قالت فلما حللت اذنته فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ومن ومن خطبك؟ وقلت معاوية - 00:07:53

ورجل اخر من قريش فقال النبي صلى الله عليه واله وسلم اما معاوية فانه غلام من غلمان قريش لا شيء له واما الاخر فانه صاحب شر لا خير فيه. ولكن فيه اسامة بن زيد - 00:08:13

قالت فكرهته وقال لها ذلك ثلاث مرات فنكحت فنكحته ثم اورد النسائي حديث فاطمة بنت القيس رضي الله تعالى عنها في قصة آآ طلاقها من زوجها طلاقا بائنا وانها آآ - 00:08:29

اه وان الرسول صلى الله عليه وسلم اه امرها بان تعجز عند ام شريك وهي واظن غنية آآ كثيرة الريبان ثم عدل عن ذلك وارشدها الى ان تحدثت عن ابن مكروب - 00:08:51

لانه رجل اعمى لا يبصرها ولا فلا يبصر وقال اذا اذا حللت يعني اذا انتهيت من العدة فاذنيني ان اخبريني اعلميني بانتهاك ولما انتهت من عدتها اخبرته بانه خطف خطبها معاوية - 00:09:10

ورجل اخر والنبي صلى الله عليه وسلم قال معاوية آآ انه بلال غلام من غلمان قريش لا شيء له. فانه غلام من غلمان قريش لا شيء له. يعني لا مال له - 00:09:30

وقد جاء في بعض الروايات صلوك لا ماذا قلوب لا ماله يعني لا شيء له يعني لا مال له واما الاخر فصاحب شر لا خير فيه والمقصود بذلك فسر بانه - 00:09:45

يعني آآ فيه شر على النساء من جهتها انه يضربهن لانه يضربهن وليس معنى ذلك انه خال من الخير مطلقا المقصود منه انه في تعامله مع النساء انه عنده شر وانه لا خير فيه للنساء - [00:10:00](#)

من حيث آآ التعامل معهن وانه ضراب للنساء وجاء في بعض الاحاديث انه ابو جهل ولكن قال انكح في اسامة بن زيد لم يعجبها ذلك فكرر عليها الرسول صلى الله عليه وسلم فنجحته - [00:10:21](#)

الوجه رضي الله تعالى عنها والمقصود من الترجمة ان الرسول صلى الله عليه وسلم اه غضبها وكانت قد وقد عرفنا فيما مضى ان المنع من الخطبة الى الخطبة فاذا حصل الركوع - [00:10:44](#)

اذا حصل الركوب والتقارب لان هذا فيه افساد لما قدمها وهي قد اخبرها اخبرت بانه خطبها عدة اشخاص اه لكنها تريد ان تعرف ايها اولى لها؟ الرسول صلى الله عليه وسلم اشار عليها بالا تتزوج واحدا منهما - [00:11:07](#)

وبين العلة في ذلك وارشدها او اشار عليها بان تتزوج آآ اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه وارضاه وهو مولى فتوقفت في ذلك او لا ثم بعد ان كرر عليها الرسول صلى الله عليه وسلم المشهورة - [00:11:31](#)

آآ انقادت واستسلمت لما جرى به عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي قول النبي صلى الله عليه وسلم معاوية انه هذا صاحب شر لا خير فيه في بيان ان - [00:11:49](#)

من استشير في اه شخص فعليه ان يبين حاله ولا يعتبر هذا من الغيبة المحرمة فهل هذا مما استثنى وانه ليس من الغيبة فطيب ذكرك اخاك بما يكره لكنه يستثنى من ذلك صور - [00:12:11](#)

متعددة منها هذه الصورة وهي مثلا في المشورة والانسان استشار بشخص لزوجه او ليعامله او ليكون شريكا معه او ما الى ذلك من الامور التي يحتاج الناس الى ارتباط بعضهم ببعض - [00:12:32](#)

فاذا استشير الانسان بانسان فعليه ان يبين حاله ولا يعتبر هذا من الغيبة. وكذلك فيما يتعلق بالرواية والكلام في الرواد وبيان احوالهم وبيان يعني اه ضعفهم والكلام فيهم. ايضا هذا ليس من هذا القبيل لان هذا من النصح - [00:12:53](#)

للمسلمين ومعرفة ما يثبت الاحاديث عن رسول الله عليه الصلاة والسلام وما لا يثبت بسبب ضعف اه حملته ونقل به قال اخواني هاجر بن سليمان. اخبرني حاجب بن سليمان وهو. وهو صدوق يحيى اخراج حديث النسائي وحده - [00:13:12](#)

الحجاج بن محمد وقد مر ذكره عن ابن ابي زيد عن ابن ابي ذيب وهو محمد بن عبد الرحمن ابن المغيرة ابن ابي هرة اخراج له اصحابك بالشدة عن زهري محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري ثقة الفقيه - [00:13:34](#)

ويزيد ابن عبد الله ابن قصييف. وكذلك ايضا يزيد ابن عبد الله ابن قصييف وهو ثقة اخراجها خلقه ستة موافق على الظهر ثم قال وعن وعن الحارث ابن عبد الرحمن - [00:13:52](#)

وهذا معطوف على زهري يعني يروي عنه ابن ابي ذئب من طريقين من طريق الزهري ومن طريق حاله اه حارث بن عبد الرحمن ابن عبد الرحمن هو صدوق اخراجه اصحاب السنن - [00:14:07](#)

عن الله اليك يزيد ابن عبد الله ابنه على من يعني معناها ابن ابي ذهب يرويه عن شخصين عن اه يرويه عن شخصين ها عن الزهري يرويه عن الزهر نعم. ويزيد ويزيد لكن هذا باسناد - [00:14:30](#)

لانه في النسخة التي بين ايدينا بالضم ويزيد وعن وعن قال حدثنا ابن ابي عن الزهري ومسلوب عدنا ويزيد ويزيد عن ابي سلمة عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف - [00:14:53](#)

المدينة السبعة في بعض التابعين على احد الاقوال الثلاثة في السابع منهم ثم قال وعن الحارث ابن عبد الرحمن والحارث بن عبد الرحمن هو خال ابن ابي بذئب هذا وهو معروف على الزهري - [00:15:24](#)

ومعطوف على الزغري محمد ابن عبد الرحمن ابن ثوبان محمد ابن عبد الرحمن ابن ثعبان وهو ثقة اخراجه اصحاب ستة قال المقصود به محمد بن عبد الرحمن بن ثعبان ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف - [00:15:42](#)

فاطمة بنت قيس فاطمة بنت قيس صاحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثها اخراجه اصحاب الكتب الستة. وقد مر ذكرها

مرارا في هذا الحديث قال باب اذا استشارت المرأة رجلا في من يخطبها هل يخبرها بما يعلم - [00:16:01](#)

قال اخواننا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين قراءة عليه وانا اسمع واللفظ لمحمد عن ابن القاسم عن مالك عن عبد الله ابن يزيد عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن فاطمة بنت القيس رضي الله عنها - [00:16:22](#)

ان هذا عندي طلقها البدلة وهو غائب فارسل اليها وكيله بشعير فصقته وقال والله ما لك علينا من شيء فجاءت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فذكرت ذلك له فقال ليس لك نفقة - [00:16:36](#)

وامرأها ان تعتز في بيت ام شريف. ثم قال تلك امرأة يغشاها اصحابي فاعتز لي عند ابن ام مكتوم فانه رجل اعمى ربعين ثيابك فاذا حللتني فاذنيني قالت فلما حللت ذكرت ذكرت له ان معاوية ابن ابي سفيان وابا جهل خطبان. فقال رسول الله صلى الله عليه واله - [00:16:54](#)

وعليه واله وسلم. اما ابو جهل فلا يضع اخاه عن عانده. واما معاوية فصعلوج لا مال له. ولكن اسامة ابن ذكر ابنه ثم قال اسامة ابن زيد فنكحته فجعل الله عز وجل فيه خيرا واغترظت به - [00:17:17](#)

ثم ورد النسائي حديث اذا استشارت امرأة رجلا في من يطلبها هل يخطبها بما يعلم اي انه يخبرها بما يلي يعني نريد بذلك انه يخبرها بما يعلم وهذا ليس من الغيبة بل هو من النصيحة - [00:17:38](#)

والمشهوره اللي على المستشير وقد اورد النسائي حديث فاطمة الزكيفية من طريق اخرى وهو ان انها لما طلقها زوجها البكى وكان غائبا وكان له وكيل فارسلها لها طعاما فلم يعجبها سخطته - [00:17:56](#)

يعني لن نرظى به آآ قال ان في ليس لك عندنا شيء فذهبت الى الرسول صلى الله عليه وسلم واخبرها واخبرته بما حصل وقال ليس لك عليه نفقة وايضا كذلك يعني لا تبني وامرأها بان تعتد عندهم بشريك ولا وتم عدل عن ذلك - [00:18:17](#)

قال لانها امرأة يغشاها اصحابي انها كبيرة ولكن اعتدي عند اليوم المطلوب فانه اعمى يعني لا يبصر فلما فرغت عدتها وانتهدت عدتها اخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم بانه خطبها معاوية وابو جهل وقال عليه الصلاة والسلام اما ابو جهل - [00:18:38](#)

فلا يضع العطاء عن عاتقه وكسر وضعه العطاء عن عاتقه عدم وضعه العطاء عن عاتقه لانه آآ كثير الظرب للنساء وهذا هو الذي يطابق ما جاء في الرواية السابقة صاحب شر لا خير فيه - [00:18:59](#)

وجاء في بعضها انه كثير الاشرار انه كثير الاسرار وانه يعني كثير الغيبة يعني المرأة واما معاوية فصعلوف لا مال له فصعلوك لا مال له يعني فقير لا مال له - [00:19:17](#)

ايوة ثم قال فرحت ذلك فاعاد عليها رسول الله وسلم فتزوجت تزوجها واغترظت به رضي الله تعالى انهي وعنه وعن الصحابة اجمعين قال اخبرنا محمد بن سلمة قال محمد بن انس - [00:19:34](#)

اخبرنا اخبرنا محمد بن سلمة المرادي المصري وهو ثقة اخرج له مسلم وابو داود والنساء وابن ماجه والحارس بن مسكين والحارث المسكين المصري اخرجه ابو داود والنسائي عن ابن القاسم - [00:20:04](#)

عن ابن القاسم عبد الرحمن ابن القاسم صاحب الامام مالك اللي بغات الآخرة ديالها في البخاري وابو داود بالمراشين والنسائي عبد الإله بن يزيد عبد الله بن يزيد المخزومي وهو فقه اخرج له سابق في جدة. حديث انا ابن عبد الرحمن عن فاطمة بنت غيره. عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن - [00:20:21](#)

وقد مر ذكرهما قال اذا استشار رجل رجلا في المرأة ان هل يخبره بما يعلم قال اخبرنا محمد ابن ادم قال حدثنا علي ابن هاشم ابن هاشم ابن البريد ان يزيد ابن زيدان - [00:20:39](#)

البريد قال حدثنا علي بن هاشم بن زريب بن هاشم لغاية قال حدثنا علي الا اذا كان خطأ من المطلع ماذا قال حدثنا علي ابن هاشم ابن هاشم ان يزيد ابن جيفان عن ابي حازم عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال جاء رجل من الانظار الى رسول الله صلى الله عليه واله - [00:20:57](#)

وسلم فقال اني تزوجت امرأة فقال النبي صلى الله عليه واله وسلم الا نظرت اليها فان في اعين الانظار قال ابو عبد الرحمن وجدت هذا الحديث في موضع اخر عن يزيد ابن شيفان ان جابر ابن عبد الله هده - [00:21:32](#)

والصواب ابو هريرة. كما ورد النسائي هذه الترجمة هي اذا استشار رجل. اذا استشار رجل رجل في المرأة هل يخبره بما يعلم؟ اذا استشار رجل رجل بامرأة فليخبره بما يعلم يعني اسئلة التي قبلها - [00:21:52](#)

او مثل التي قبلها الا ان ذاك رجل استشير في رجل وهنا رجل استشير في امرأة واورد النسائي تحت هذه الترجمة حديث ابي هريرة. حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا من الانصار - [00:22:09](#)

قال جاء رجل من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقال اني تزوجت امرأة فقال النبي صلى الله عليه واله وسلم الا نظرت اليها فان في اعين الانصار شيئا؟ الذي يبدو انه اراد ان يتزوجها - [00:22:27](#)

ولهذا جاء يستشير واما اذا تزوجها وانتهى الامر ودخل عليها فما يبقى هناك مجال للمشورة ويوضح هذا الحديث الذي بعده انه اراد ان يتزوج امرأة فقولته تزوجت امرأة يعني اردت ان اتزوجها وليس المقصود ان يتزوجها لانه اذا - [00:22:44](#)

اذا اذا تزوج بالفعل ما يعني آآ يتكلم بما تم لان هذا يؤدي الى الفرقة والى عدم الانسجام بين الرجل والمرأة ولكنه قبل ان يتم شيء هذا هو الذي يكون فيه مجال - [00:23:08](#)

فقال الا نظرت اليها فان في اعين الانصار شيئا فان يعني اهل الانصار شيئا وهذا المفروض يعني الترجمة بين الرثة والانصار شيئا الكلام يعني في آآ الوصف وقيل ان المقصود بذلك الصغر - [00:23:31](#)

العيون وقيل انه كايين يعني انه يعني عدم جمال والصغر كذلك هو من هذا القبيل لكن شيء شيء اعم من الصغر عمه من الصغر لكن القضية هي قضية غالبية والمراد بها هو صغر العيون. قال اخبرنا محمد ابن - [00:23:51](#)

ورأى محمد ابن ادم الجهني وهو صدوق اخرج حديثه ابو داود والنسائي ابو داود والنسائي عن علي بن هاشم ابن البرند وهو قال علي بن هاشم اي بحسن ابن البريد نعم ابن البريد نعم طيب - [00:24:18](#)

هو رجل صدوق يده البخاري ومسلم اخرج له البخاري في الادب المفرد البخاري نزل بمفرد ومخالفة للمفرد ومسلم واصحاب السنن الاربعة عن يزيد بن زيدان عن يزيد ابن جيشان وهو صدوق يخطئ اخرج حديثه البخاري في مسلم واصحاب السنن الاربعة - [00:25:00](#)

عن ابي حازم عن ابي حازم سلمان الاشجعي وخير خلق الجنة عن ابي هريرة عن ابي هريرة عبدالرحمن بن صخر الدوسي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عنه عليه الصلاة والسلام بل هو اكثر السبعة على الاطلاق. قال في اخره قال ابو عبد الرحمن - [00:25:26](#)

هذا الحديث في موضع اخر عن يزيد بن كيزان ان جابر بن عبدالله حدث يعني يعني هذا ان السعي يعني يرى ان الصواب هو ما تقدم الرواية في ابن كيسان عن ابي هريرة وليس رواية - [00:25:48](#)

يزيد من جيزان عن جابر قال اخوانا محمد بن عبدالله بن يزيد قال حدثنا سفيان عن يزيد ابن جيزان عن ابي حازم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا اراد ان يتزوج امرأة فقال النبي صلى الله عليه - [00:26:04](#)

واله وسلم انظروا اليها فان في اعين الانصار شيئا كما ورد النسائي حديث ابي هريرة من طريق اخرى وهو يوضح الطريقة السابقة وان المراد اراد ان يتزوج امرأة وهذا هو المجال الذي يكون فيه نظر - [00:26:21](#)

واختيار ورغبة او عدول اما اذا حصل الزواج فانه لا مجال في شيء من ذلك وهو يوضح الرواية السابقة وان يتزوج اراد ان يتزوج روج اراد ان يتزوج قال اخبرنا محمد بن عبدالله بيديه. محمد بن عبدالله بن يزيد المطري المكي - [00:26:38](#)

اخرج له النسائي وابن ماجة عن سفيان بن عيينة التي عن يزيد ان يزيد بالبيتان عن ابي حازم عن ابي هريرة. عن يزيد ابن حيزان عن ابي حازم عن ابي هريرة وقد مر ذكرهم - [00:27:05](#)

قال باب عرض الرجل ابنته على من يرضى قال اخبرنا اذهاب ابن ابراهيم قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزبيري عن سالم عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنهما قال تأيما الحفصة - [00:27:23](#)

عمر رضي الله عنها من حنيف عن ابن حذافة وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه واله وسلم ممن شهد بدر فتوفي بالمدينة.

فلقيت عثمان بن عفان رضي الله عنه - [00:27:37](#)

عليه حفصة وقلت ان شئت انكحتك حفصة فقال سانظر في ذلك فلبثت ليالي فلقيته فقال ما اريد ان اتزوج يومي هذا قال عمر  
فلقيت ابا بكر الصديق رضي الله عنه فقلت ان شئت انكحتك حفصة فلم يرجع الي شيء - [00:27:52](#)

وكنت عليه اوجد مني على عثمان رضي الله عنه. فلبثت ليالي فخطبها الي رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وانكحتها اياه  
فلقيني ابو بكر وقال لعلك وجدت علي حين عرضت علي حفصة فلم ارجع اليك شيئا. قلت نعم. قال فانه لم يمنعي حين عرضت

علي - [00:28:12](#)

ان ارجع اليك شيئا الا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يذكرها ولم اكن لافشي سر رسول الله صلى الله عليه واله  
وسلم ولو تركها نكحتها - [00:28:36](#)

ثم اخرج النسائي عرض الرجل آآ ابنته ثم من يرطى على من يرطى. عرض الرجل يذبحه على من يرطى يعني كونه يعرض على يعرض  
ابنته على شخص يرضاه ليتزوجها رغبة في مظاهرتة - [00:28:51](#)

وقوله يتزوج ابنته آآ اورد النسائي في ذلك حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما تأيما ابنته حفصة من زوجها كنيسة ابن عجابة  
رضي الله تعالى عنه وجاء الى عثمان رضي الله عنه فقال فعرضها عليه وقال ان شئت امكحتك حصة - [00:29:08](#)

فقال وعثمان رضي الله عنه كان يعلم بانها يعني الرسول صلى الله عليه وسلم كان يذكرها قال فانظر ثم لقيه بعد ذلك وقال انه لا  
اريد الزواج في يومي هذا يعني في الوقت الحاضر - [00:29:30](#)

ما ارغب ان اتزوج ثم جاء الى ابو بكر فعرضها عليه فسكت ولم يجبه شيئا فكان في نفسه شيء من كونه لن يرد عليه جواب وجواب  
عثمان يعني آآ آآ كان انسب عنده من فعل ابي بكر رضي الله عنه - [00:29:50](#)

انظر ثم قال لا اريد الزواج في وقتي هذا وما وفي فسكت ولم يجب ثم بعد ذلك خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم فتزوجها  
فزوجها اياه ثم جاء ابو بكر معتذرا - [00:30:11](#)

عن ما حصل له من عدم الجواب فيما مضى وقال لعلك وجدت في نفسي وجدت في نفسك علي شيئا اذ لم اجب فارد عليك قال نعم  
قال انه ما منعي الا ان الرسول كان يذكرها - [00:30:27](#)

ولم اكن لافشي سر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو تركها لتزوجوها ولو تركها لتزوجتها محل الشاهد من هذا ان عمر رضي الله  
عنه عرضها على ابي بكر وعثمان - [00:30:44](#)

رضي الله تعالى عنهما وهو يدل على الترجمة وان الشخص الذي يرغب فيه هو يفرح في مصاهرته اذا عرض للانسان ابنته عليه فان  
ذلك لا بأس به وقد دل عليه هذا الدليل آآ الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:30:59](#)

قال اخبرنا ابراهيم. وانا اسحاق بن ابراهيم مخلص المروزي الحنظلي ثقة الذئذب. فقيه وصف بانه امير المؤمنين في الحديث حديث  
اخرجه ابن عبد الرزاق عن عبد الرزاق بن حمام الصنعاني اليماني - [00:31:23](#)

اخرج له اصحابك يوم ستة عن معمر ابن راشد البصري ثم اليماني فرقة اخرجها عن الزهر فمن مر ذكره عن سالم ابن عبد الله ابن عمر  
وثقة الفقيه من فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين على احد الاقوال الثلاثة في السابع منهم - [00:31:40](#)

علي من عمر وقد نرى ذكره. عن عمر. عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم والخليفة  
الثاني من الخلفاء راشد المهديين صاحب المناقب الجملة والفضائل الكثيرة رضي الله تعالى عنه وارضاه - [00:32:02](#)

قال باب عرض المرأة نفسها على من ترضى قال اخبرنا محمد ابن المثنى قال حدثني محمود ابن عبد العزيز العطار ابو عبد الصمد  
قال سمعت ثابتا يقول كنت عند انس بن مالك رضي الله عنه وعنده ابنة له فقال جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه واله

وسلم فعرضت عليه نفسها - [00:32:21](#)

فقال يا رسول الله الك في حاجة ثم اراد النسائي حاجتين وهي عرض المرأة نفسها على من ترضى يعني هل ترجمه مقابل ترجمة  
هذا هناك عرض الرجل ابنته على من يرطى وهذا عرض المرأة بنفسها على من ترضاه - [00:32:46](#)

عرض المرأة نفسها على من ترضى هناك يعرضها وليها وهذا فيه عرظها هي نفسها على من ترضاه اورد النسائي في حديث انس بن مالك رضي الله عنه ان امرأة جاهزة للنبي صلى الله عليه وسلم - [00:33:07](#)

وعرض نفسها عليه وقالت الك به حاجة يعني نريد الزواج قال اخبرنا محمد ابن المثنى. محمد ابن مثنى ابو موسى الملقب الزمن وهو ثقة اخرج اصحاب كتب ستة ومن هو شيخ لاصحابه مباشرة وبدون واسطة - [00:33:23](#)

عمر ابن عبدالعزيز العطاء اخرج عن ابن مالك رضي الله تعالى عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد السبعة المعروفين في الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام وهذا الاسناد من ربايعات النسائي - [00:33:49](#)

النبي محمد مولانا الثابت البناني عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه وهذا الاسناد من اعلى الاسانيد عند النسائي التي هي الربايعات قال اخبرنا محمد ابن بشار قال حدثنا مرحوم قال حدثنا ثابت عن انس رضي الله عنه ان امرأة عرضت نفسها على النبي صلى الله عليه واله - [00:34:12](#)

وسلم فضحكت ابنة انس وقالت ما كان اقل حياءها وقال انس هي خير منك عرضت نفسها على النبي صلى الله عليه واله وسلم المورد النسائي حديث انس بن مالك بطريقة اخرى وفيه انه آآ ان ان امرأة عرضت نفسها على رسول الله - [00:34:36](#)

صلى الله عليه وسلم آآ عرضت نفسها على النبي صلى الله عليه وسلم على انس ان امرأة ابوة عرضت نفسها على النبي صلى الله عليه واله وسلم وضحكت ابنة انس وقالت - [00:34:59](#)

ان اقل حياءها يعني كانت آآ ابنة انس وهي يسمع ابوه ابوه يسمع اباه يحدث بالحديث عندما يعني حدث بالحديث ضحكت ابنته وقالت ما كان اقل حياءها يعني هذه المرأة التي جاءت تعرض نفسها على رسول الله - [00:35:19](#)

عليه الصلاة والسلام فيعني قال آآ هي خير منك انما عرض نفسه على رسول الله عليه الصلاة والسلام فهذا فخر وشرف عظيم غير الازواج عليه الصلاة والسلام بينما طمعت في بين الناس وفي افضل الناس - [00:35:39](#)

كونها تطلب هذا الشرف وتطلب هذا يعني هذا يدل على فضلها وعلى خيريتها وعلى ارادتها ان تكون آآ عند خير الناس عليه الصلاة والسلام فما كان هناك مجال لان يتنقط منها او لعاب - [00:36:00](#)

بل انها ارادت شرفا وارادت فضلا فهي خير منك حيث كان اصلها ذلك واقدمت على ذلك لانها تريد الخير وانت ضحكتي من تصرفها وعقليها على هذا التصرف هي ليست معيبة لانها ارادت خيرا لنفسها ان تكون من امهات المؤمنين وان تكون زوجة لرسول الله صلى الله عليه - [00:36:24](#)

فالحديث فيه آآ عرض المرأة نفسها على من ترضاه الملقب بن زار وهو ثقة اخرج اصحاب الكتب الستة بل هو شيخ لاصحاب الكتب الستة وهو محمد المثنى الذي في السنة السابق - [00:36:52](#)

آآ متمائلان في امور كثيرة اتفق في سنة الولادة وسنة الوفاة وفي كثير من الشيوخ والتلاميذ. ولهذا قال الحافظ ابن حجر في التقرير وكان كفرة الرهان وكان كفرتي رهان ونادي في سنة واحدة - [00:37:09](#)

ولد سنة ومات في سنة وكلهم اهل البصرة وكل من هم من اهل البصرة وشيوخهما يعني متفقون في الشيوخ وفي التلاميذ ولهذا قال وكان كفرة رهان وكانت وفاتها كانت اثنتين وخمسين ومئتين - [00:37:30](#)

اي قبل وفاة البخاري باربع سنوات وهما من صغار شيوخه من صغار شيوخ البخاري وبقية الاسناد كالذي قبله مرحوم بن عبد العزيز عن ثابت عن نفسه قال صلاة المرأة اذا حجبت واستخارتها ربه - [00:37:50](#)

قال اخبرنا سويد بن نصر قال حدثنا عبد الله قال حدثنا سليمان ابن المغيرة عن ثابت عن انس رضي الله عنه انه قال لما انقضت عدة زينب قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لبيه اذكرها علي. قال زيد فانطلقت فقلت يا زينب ابشري ارسلني - [00:38:12](#)

اليه رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يذكرني وقالت ما انا بطانعة شيئا حتى استأمر ربي فقامت الى ونزل القرآن وجاء رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فدخل بغير امر - [00:38:32](#)

ثم اورد النسائي اذا غضبت واستمارتها رب العالمين. صلاة المرأة اذا خطبت واستخارتها ربه المقصود من هذا ان الزواج من الامور

التي يستخار الله عز وجل فيها وآآ لاناها وصلت الاستخارة مشروعة - [00:38:50](#)

يعني في مثل هذا الامر في مثل هذا الامر وفي الاعمال التي يعني آآ آ يحتاج الانسان الى ولا لا يعرف يعني نتائجها زبونة طيبة وغير طيبة ويستخير الله عز وجل - [00:39:13](#)

وسياتي بالباب الذي بعد هذا بيان الاستخارة ودعاء الاستخارة وزينب رضي الله واورد النسائي حديث اه ان زينب رضي الله تعالى عنها لما فبلغها زوجها زيد رضي الله تعالى عنه - [00:39:31](#)

وآآ الرسول صلى الله عليه وسلم بعدما فرغت من العدة قال اذهب فاذكريها انه يعني يغضبها له فذهب وقال ابشري آآ يذكرونك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالت ما انا بصانعة شيه حتى استأمر ربي - [00:39:54](#)

فيعني معناه تستخيره فقامت الى مصلاها صلت وانزل الله عز وجل القرآن فلما قضى زيد فقام ودخل عليها رسول الله عليه الصلاة والسلام بهذا التزويج من الله عز وجل لها - [00:40:14](#)

وهذه الاستخارة ليست للزواج هذه الاستخارة ليست في كونه تزوج الرسول صلى الله عليه وسلم او لا تتزوجه وهل مناسب ان تتزوجه او ما تزوجه؟ وانما قال بعض اهل العلم - [00:40:33](#)

فهذا يرجع الى آآ يعني ترددها هل تقوم بواجبها نحو وهل تتمكن من ان تقوم بما يجب لها له عليها فهذا هو مجال الاستخارة لا من اجل انه هل اه اه نستجيب - [00:40:46](#)

للرسول صلى الله عليه وسلم بان يتزوجها او لا تستجيب فان اه ظفر للرسول صلى الله عليه وسلم وكون المرأة تكون في عصمته هذا شرف لا يماثله شرف في حق النساء لانهن يقلن بذلك من امهات المؤمنين - [00:41:08](#)

ولهن الفضل الذي لهن رضي الله تعالى عنهن وارضاهن ولكن هذه الاستخارة فانما هي في ترددها في ان تقوم بما يجب عليها له صلى الله عليه وسلم ورضي الله تعالى عنها وارضاهها - [00:41:27](#)

وفيه بيان يعني آآ اه نزول القرآن يعني بذلك وقد نزل القرآن في ذلك وسمي زيد رضي الله تعالى عنه باسمه في القرآن فقال لما قضى زيد منها وطرا زوجها كذا - [00:41:46](#)

قال اخبرنا سويد بن نصر. سويد بن النصر المروزي ثقة اخرجه الترمذي والنسائي. عن عبد الله بن مبارك المروزي اخرجه اصحابه في الشدة عن سليمان ابن المغيرة. سليمان المغيرة ووثقها. اخرج له اصحابه في الفتنة. عن ثابت عن انس. عن ثابت عن انس وقد مر ذكرهما - [00:42:04](#)

قال اخبرنا احمد ابن يحيى قال عزيزنا ابو معين قال حدثنا عيسى ابن الرحمن ابو بكر قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول كانت زينب بنت جحش رضي الله عنه - [00:42:23](#)

انها تظهر على نساء النبي صلى الله عليه واله وسلم. نقول ان الله عز وجل انجحني من السماء وفيها نزلت اية الحجاب ثم اورد النسائي حديث زين رضي الله تعالى عنها - [00:42:37](#)

رضي الله تعالى عنه ان زينب رضي الله عنها كانت تفخر على نساء الرسول صلى الله عليه وسلم وتقول زوجكن اهاليكن وزوجني ان الله عز وجل انكحني من السماء. ان الله انكحني من السماء. اهاليكن - [00:42:52](#)

وان يتزوجني الله من فوق سبع سماوات والمقصود بقولها من السماء اي من العلو علماء العلو لان الله تعالى في العلو فوق السماوات مستو على العرش ليس المقصود بالسماء المبنية - [00:43:12](#)

فان الله تعالى فوق ذو العرش وفي السماء العلو لان كلما علا وارتفع قال للسماء وقول الله عز وجل امنتم من في السماء في العلو ليس المقصود بذلك الثناء المبنية اللي هي سبع سنوات - [00:43:28](#)

ما نفع الله وما خلق الارض الله عز وجل ليس حلا في المخلوقات والمخلوقات ليست حالة به سبحانه وتعالى بل هو مستوي على عرشه فوق خلقه وجدنا يطلق على العلو كلما - [00:43:43](#)

آآ يعني فوق ما فوق العرش يقال له سنة لانه علو لانه علو فتقول امتحني الله من السماء اي نزل في ذلك القرآن في ان يتزوجني



رسول الله عليه الصلاة والسلام - [00:44:01](#)

وكان زواجها بهذا القرآن الذي نزل وبدون ولي وبدون عقد بل لهذا القرآن الذي نزل لانه قام ودخل عليها عليه الصلاة والسلام ولهذا كانت نفتخر على النساء وهذا من الادلة التي يستدل بها على العلو لله عز وجل - [00:44:19](#)

وعلى صفة العلو وان الله تعالى آآ في السماء بالعلو فوق العرش على خلقه سالم من خلقه ليس حالا في المخلوقات والمخلوقات حالة ذنبه سبحانه وتعالى فيها نزلت اية وفيها نزلت اية في الحجاب ايضا يعني - [00:44:41](#)

يعني وفيها ايضا في آآ ام سلمة آآ عارفة زينب النجاح نزلت اية الحجاب قال اخبرنا احمد ابن يحيى الضوء ورواه احمد ابن يحيى ابن زكريا توفي وفلذة فخرج احدهما النسائي وحده - [00:45:03](#)

عن ابي معين عن ابي نعيم الفضل بن زكير الموفي وهو ثقة اخرج له اصحاب الكتب الستة وهو مشهور بكنيته فيأتي بكنيته كما هنا ويأتي باسمه ونسبه ويقال الفضل من ثنتين - [00:45:19](#)

ووثقت من خير واصحابه اكتبوا ستة وابو نعيم هذا متقدم اولاً من شيوخ البخاري والنسائي يروي عن في واسطة لذلك يروي عنه واسطة كما هنا ومن كبار شيوخ البخاري قد اشتهر بهذه الكلية شخص اخر متأخر - [00:45:34](#)

صاحب المؤلفات صاحب الحلية وغير الحلية وهو قد وفق سنة ثلاث وثلثين واربع مئة او اربع مئة واما هذا متقدم شيوخ البخاري او من كبار شيوخ البخاري ويروي عنه النسائي - [00:45:58](#)

من الرضا البخاري والترمذي في الشمال هو صدوق اخرجه البخاري والترمذي في الشمائل والنسائي انا نفسي ابن مالك رضي الله عنه وقد مر ذكره والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:46:18](#)